

قانون رقم (٦) لسنة ٢٠٢٥ م
بتعديل القانون رقم (٢) لسنة ٢٠٢١ م
بشأن الموارد البشرية للعسكريين في الهيئات النظامية في إمارة الشارقة

نحن سلطان بن محمد القاسمي حاكم إمارة الشارقة،
بعد الاطلاع على القانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٩ م بشأن إنشاء المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة ولائحته الداخلية
وتعديلاته،
والقانون رقم (٣) لسنة ١٩٩٩ م بشأن إنشاء المجلس الاستشاري لإمارة الشارقة ولائحته الداخلية وتعديلاتهما،
والقانون رقم (٢) لسنة ٢٠٢١ م بشأن الموارد البشرية للعسكريين في الهيئات النظامية في إمارة الشارقة وتعديلاته،
والقانون رقم (١) لسنة ٢٠٢٥ م بشأن إعادة تنظيم قوة الشرطة والأمن في إمارة الشارقة وتعديلاته،
وبناءً على موافقة المجلس التنفيذي والمجلس الاستشاري لإمارة الشارقة، ولما تقتضيه المصلحة العامة،
أصدرنا القانون الآتي:

المادة الأولى

يُستبدل بنص المادة رقم (١٧) من القانون رقم (٢) لسنة ٢٠٢١ م المشار إليه النص الآتي:

المادة (١٧)

الرتب العسكرية

أولاً: تكون الرتب العسكرية لمنتسبي الهيئة وفق التسلسل الآتي:

١. الضباط:

أ. ملازم.

ب. ملازم أول.

ج. نقيب.

د. رائد.

هـ. مقدم.

و. عقيد.

ز. عميد.

ح. لواء.

ط. فريق.

ي. فريق أول.

Sultan Bin Mohamed Al Qasimi
Supreme Council Member
Ruler Of Sharjah

سُلطان بن محمد القاسمي
عضو المجلس الأعلى للإتحاد
حاكم الشارقة

٢. صف الضابط:

- أ. رقيب.
- ب. رقيب أول.
- ج. مساعد.
- د. مساعد أول.
- هـ. مساعد ضابط.

٣. الأفراد:

- أ. شرطي مستجد.
- ب. شرطي.
- ج. شرطي أول.
- د. عريف.
- هـ. عريف أول.

ثانياً: تُحدد اللائحة شروط وضوابط الألقاب والأصناف التي تضاف بعد الرتبة.

المادة الثانية

يُعمل بهذا القانون من تاريخ صدوره، وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

صدر عنا بتاريخ:

الأربعاء: ٢٦ رمضان ١٤٤٦ هـ

الموافق: ٢٦ مارس ٢٠٢٥ م

سلطان بن محمد القاسمي
حاكم إمارة الشارقة